

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩٩٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣٥٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٣ يأشرأه مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بمدينة أولاد طوق شرق (دار السلام) تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بسوهاج ويشمل اختصاصها مكونات مدينة ومركز أولاد طوق شرق سابقاً (حالياً مركز شرطة دار السلام) والذي عمل به اعتباراً من ١٩٧٩/١/١ : وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٤/٣/١٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

ضم ودمج مأمورية الشهر العقاري بدار السلام مع فرع توثيق دار السلام بمكتب الشهر العقاري والتوثيق بسوهاج تحت مسمى «مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بدار السلام» تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بسوهاج ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية لمركز شرطة دار السلام شهرًا وتوثيقاً .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، وي العمل به اعتباراً من ٢٠١٤/٥/١

صدر في ٢٠١٤/٤/١٧

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان